

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٢١٧ لسنة ٢٠١٦

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنسانية وأعمال البناء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ في شأن إعادة تنظيم المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء؛

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٢؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٧٥ لسنة ٢٠١٢ بشأن تشكيل اللجنة الدائمة لإعداد الكود المصري لأسس التصميم وشروط التنفيذ لنظم إدارة المخلفات الصلبة البلدية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤ لسنة ٢٠١٦؛
وعلى المذكرة المقدمة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس إدارة المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم العمل بالكود المصري لأسس التصميم وشروط التنفيذ لنظم إدارة المخلفات الصلبة البلدية المرفق بهذا القرار.

(المادة الثانية)

تلتزم الجهات المعنية والمذكورة بالقانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ بتنفيذ ما جاء
بهذا الكود.

(المادة الثالثة)

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء، المشار إليه العمل على نشر ما جاء،
بهذا الكود والتعريف به والتدريب عليه .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعتبر نافذًا بعد مرور ستة أشهر من تاريخ النشر .

صدر في ٣/٥/٢٠١٦

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م / مصطفى كمال مدبولى